

أحكام الجنائز - المحاضرة 81 - الفقه - المستوى الثاني (2) - د.

خالد بن عید الجريسي

خالد بن عيسى الجريسي

يا راغباً في كل علم نافع. ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد وتعلم الفقه الميسرة من الشرع دون تعصب لفلان بالعلم كالازهار في البستان - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين مرحبا بكم طلاب العلم وطالبات العلم مرحبا بالجميع في هذا اللقاء وفي هذه الحلقة المباركة - 00:00:48

وهي من دروس اكااديمية زاد في دورتها الثانية هانتوما ايها الاخوة في المستوى الثاني نحن واياكم الهدى رسوا في هذا اللقاء وهو المجلس الثامن عشر نتحدث عن امر عظيم يختم به العلماء رحمهم الله - 00:01:07

ابواب الصلاة فانه قد مر معكم العلماء رحمهم الله يقدمون كتاب الصلاة على غيره من الابواب في كتب الفقه وزرعت الحنابلة رحمهم الله ونجعل الصلاة اولاً والصلاة من شرطها الطهارة - 00:01:25

لذلك يقدمون الحديث عن احكام الطهارة والمياه ثم بعد ذلك يذكرون كتاب الصلاة وبعده الزكاة. ثم الصوم ثم الحج على ترتيب اركان الاسلام فاذا ادى المرء حق ربه عز وجل وادى العبادات - 00:01:44

فانهم يتكلمون عن ما يقوله في امر دنياه من البيع والشراء واذا باع واشترى ودخل المال الى جيبه فعندها اشتاقت نفسه وطاقته الى النكاح يتحدثون عن احكام النكاح عقب ذلك - 00:02:02

ويكون النكاح واحكام الاسرة والثالث والرابع هو احكام جنائز والقصاص ربما عاش المرء مستورا سليما معافا. نسأل الله ان يسترنا جميعا لم يتعرض لجنائية لا منه ولا عليه ولم يحصل منه تعد - 00:02:20

على احد من الناس واذا كان كذلك فان هذا الباب هو باب للطوارئ وعلى خلاف الاصل والمعتاد وباب الصلاة على وجه الخصوص وكتاب الصلاة خاصة ينهونه بكتاب الجنائز ويظهر للجميع ان الحكمة في ذلك واضحة - 00:02:39

ذلك ان الموت واخر المطاف ونهاية كل حي ولا يحسن ان يتكلم العلماء عن احكام الجنائز ثم يردفونه في احكام صلاة العيد الميت وكيف يصلي عيدا مناسبة ان يكون ما الحديث عن احكام الجنائز - 00:03:00

بخاتمة ابواب الصلاة والفقهاء رحمهم الله عندما يتحدث عن احكام الجنائز يذكرون ما يتعلق بالمحتظر اذا حضره الموت ماذا يصنع به وكيف يتعامل معه ثم يتكلمون عن احكام تغسيله وبعد ذلك عن تكفينه - 00:03:21

ثم عن دفنه والرابع عن احكام التعزية كل هذه الاحكام يتكلم عنها الفقهاء رحمهم الله لكنه في ذكر الموت والجنائز عبرة فيما نعتبر ولذلك قال عليه الصلاة والسلام قال اكثروا من ذكر هادم اللذات - 00:03:48

وفي رواية هذي اللذات وعلى اي انه يهدم واللذة الموجودة تهدم وهادم قاطع فان هذا الموت يهدمها كونوا قاطعا لها وكل من ترى في المقابر كانت لهم لذات في دنياهم - 00:04:10

وكانت لهم احوال ينعمون بها ويسعدون في الحديث عنها وفي تناولها وفي النظر اليها جاء الموت فهدمها قطع هذه اللذة وقاطع هذه السعادة ونبينا صلى الله عليه وسلم امرنا بذكر الموت - 00:04:36

وكثرة الاكثار منه ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اكثروا اكثروا وبعض الناس اذا ذكر بالموت قال دع عنا هذا الحديث واذا سمع

واعظا او خطيبا قال دع عنك هذا - 00:04:58

فان الحياة جميلة وهذا يذكرك بالموت ونسي ان ذكرى الموت لو فارق القلوب لفست كما قال بعض السلف قال بعضهم لو فارق ذكر الموت لو فارق ذكر الموت اذا فست - 00:05:17

ان ذكر الموت هو المصلح ذي القلوب وكما قال بعض السلف قال اكثرنا من ذكر الموت فان الموت هانت عليه الدنيا ومصائبها ان من ذكر الموت - 00:05:36

هانت عليه الدنيا ومصائبها كيف هذا بين المرء اذا كان ذاكرًا للموت وجاءتهم مصيبة تذكر الموت وعلم ان هذا المصاب لن يدوم فان هذه الحياة وان طالت وعاقبتها ومآلها الى ذهب - 00:05:54

زوال فهذا المصاب الذي تشتكي منه من مرض او وجعا او فقر فانه لن يطول ذلك ان بعده موت ينسي المرء كلما كان قبله وكذلك اذا كان المرء في غرور - 00:06:16

وجاءته الدنيا مقبلة فان ذكرى الموت يمنعه من الطغيان ومن التفاخر والتعالي على الناس ان الموت ايها الاخوة ما ذكر في قليل الا كثره وما ذكر في كثير الا قلله - 00:06:38

ومن كان عنده قليل وتذكر الموت عظم عنده وهذا عنده هذا القليل وكثر لانه يعلم انه بلغة وان ثمة موت يأتي على القليل والكثير ومن كان عنده كثير وتذكر الموت - 00:06:58

هان عنده وقل لعلمه انه ما استمتع به ومهما زاد عنده وكثر ان موتا يقطع هذه اللذائذ وهذه الذكرى ايها الاخوة ذكرى تحفز على العمل الصالح فاذا ما تذكر المرء - 00:07:17

انه سيجازي وسيموت وسيحاسب بعد الموت فان هذا يحفزه العمل الصالح تخيل ايها الاخ وايتها الاخت ان بين يديك وبين يديك من الطعام الذي تحبه ثم جاءك سائل دفعت له هذا الطعام - 00:07:37

ما الذي يجعلك تدفعه وذكرى منك ان ثمة موت وبعده جزاء وحساب ولولا هذه الذكرى لما فعلت ولذلك كان ابن عمر رضي الله عنه اذا اشتهى شيئا من طعامه صدقه - 00:08:03

تصدق به واخرجه يمثثل قول الله عز وجل لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ان ذكر الموت محافزة على العمل الصالح وليست جالبة للهم والغم فان من الناس من يذكر الموت - 00:08:20

على وجه الهم والغم ولا يعمل وهذا لا يليق كما قال الشاعر طيب العيش ما دامت منغصة لذاته بادكار الموت والهرم هذه ذكرى لم نؤمر بها لان هذا من صنيع العاجزين - 00:08:41

انما الذكرى التي امرنا بها المحفزة على العمل الداعية العمل الصالح ولذلك كان سفيان رحمه الله اذا ذكر الجنة والنار وذكر الآخرة قام وصلى من الليل وبكى اما ذكر موجب الخور - 00:08:58

والعجز والكسل فان هذا لم تأت به الشرائع ولم يأمر ولم يأمر ربنا عز وجل به نسأل الله ان يحيي قلوبنا وان يجعل موتى منها على ذكر فان الموت اذا غاب عن القلب - 00:09:18

بوابة حياته نسأل الله السلامة والعافية وسنذكر ايها الاخوة ان شاء الله بعد فاصل يسير جملة من احكام المحتضر وكذا الميت اذا نزل به الموت اسأل الله ان يحسن الختام - 00:09:34

يسير ثم نعود ايها الاخوة نتم الحديث باذن الله عز وجل امانة يجب ادائها واتمامها. انها الوظيفة فمن صفات المؤمنين فعلى

الموظف اتقان عمله قال صلى الله عليه وسلم ان الله يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه. وليلتزم بمواعيد الدوام بداية ونهاية -

00:09:50

ولا يتغيب عنه الا لعذر قاهر. وليحافظ على اسرار الوظيفة وخصوصيات جهة العمل. وعلى الاجهزة والادوات التي في محل عمله ولا يفسد شيئا منها. قال تعالى ولينفذ اوامر مديره فيما ليس بمعصية. قال تعالى - 00:10:37

اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. وليراقب الله تعالى في وظيفته ولو كان مديره لا يراه قال صلى الله عليه وسلم في

تفسير الاحسان ان تعبد الله كأنك تراه - 00:11:10

فان لم تكن تراه فانه يراك. وعليه احترام زملائه والتعاون معهم وافادة الموظفين الجدد بخبراته قال تعالى وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان ليكن بشوشا لينا رفيقا مع مراجعيه. وليقضي لهم حوائجهم. قال صلى الله عليه وسلم - 00:11:30
خير الناس انفعهم للناس. وليحذر من الرشوة ولو سموها هدية او اكرامية. قال صلى الله عليه وسلم لعنة الله على الراشي والمرتشي
وليعلم الموظف انه مسئول يوم القيامة عن عمله. قال تعالى فوريك لنسألهم اجمع - 00:12:01

عما كانوا يعملون حياكم الله ايها الاخوة والاخوات وما زال الحديث في احكام الجنائز والجنائز هي جمع جنازة جنازة يقال بفتح
ويقال بالكسر وقيل ان الجنائز من جنازة او جنازة انه معا واحد - 00:12:25

وقيل بل الجنازة للمحمول والجنازة النعش الذي يحمل به الميت الاسفل الحامل والاعلى المحمول جنازة الميت الذي يحمل وجنازة
لما يحمل به الميت والحقائق هي المهمة كل ابن انثى وان طالت سلامته - 00:13:10
يوما على الة حدباء محمول وهو جنازة ويحمل على جنازة فاذا ما نزل الموت بعبد من العباد فان بصره يتبع روحه ولذلك ان الميت
اذا مات تكون عيناه مفتوحتين فانها تتبع البصر - 00:13:37

وقد جاء في الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ابي سلمة وقد فاضت روحه فاغمض عينيه والسنة اذا دخل
المرء على امرئ قد مات ان يغمض عين الميت - 00:14:00
حتى لا يتشوه منظره ولا يشيب ولا ينشف وتيبس هذه الاعضاء فتبقى العين مفتوحة اغمضها اغمض رسول الله صلى الله عليه وسلم
عين ابي سلمة وقال ان الروح اذا قبض - 00:14:18

تبعه البصر وان الملائكة وامنوا على ما تقولون ولا تقول الا خيرا والسنة ايها الاخوة عند حصول الموت ونزوله السنة لمن حضر
المحتضر قبل نزول الموت به ان يبيل ان يبيل ريقه - 00:14:38
بل ريقه بماء لتسهل عليه الشهادة ويعطيه قليلا من الماء ويعرض عليه الشهادة عرضا ولا يأمره بها امرأ يعرضها عرضا ويقول لا اله الا
الله لا يلقيه تلقينا قالوا لان المسلم - 00:15:02

وعلى خير وان لم يأت بالشهادة لكنه لو نطق بها كانت خاتمة حسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان اخر الكلام من الدنيا
لا اله الا الله دخل الجنة - 00:15:25
ومن هنا استحب العلماء رحمهم الله ان يلقي الميت لا اله الا الله قالوا تعرض عليه ارضا لان المحتضر ينزل به بلاء شديد وكرب كما
كان عليه الصلاة والسلام يقول - 00:15:40

لا اله الا الله ان الموت لسكرات هو عمرو ابن العاص رضي الله عنه كان يقول عجبت لمن يعاني الموت ولا يصفه لما حضرات الوفاة
قال ابنه يا ابتاه قف لي الموت - 00:16:01
قال يا بني ان الامر اعظم من ان يوصف قال يا ابتاه صفه قال والله يا بني لكأن جبال رضوى على صدري وكأني اتنفس من سم ابرة
هذا تقريب والا فالامر اشد واشق - 00:16:18

اذا كان محتظر في مثل هذه الحال ثم قيده قل لا اله الا الله ربما كان من ظجره والمه ان يقول لن اقول تضره ولذا يستحب ان تعرض
عرضا تذكر تقول لا اله الا الله لعله يسمع - 00:16:40
ثم يأتي بها وقد دخل جماعة على لا احد ائمة الحديث رضي الله عنه وارضاه ابو زرعة وهو يحتضر وارادوا ان يلقتوه فقالوا عنده
حدثنا تذاكروا حديث من كان اخر كلام من الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة - 00:16:59

وقال حدثنا فلان عن فلان عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان اخر كلامه من الدنيا لا اله الا الله دخل
الجنة ثم فاضت روحه رحمه الله - 00:17:22
اذا اذا حضرته رجلا او امرأة مقعدة بدت عليه علامات الاحتضار حلقة يلقيه الشهادة عرضا فان كان كافرا لقنه كما قال عليه الصلاة
والسلام يا عماه قل لا اله الا الله - 00:17:37

كلمة احاج لك بها عند الله ثم اذا عرضت عليه الشهادة ونزل به اغمض عينه وقل لمن حوله لا تذكروا الا خيرا فان الملائكة تؤمن على ما تقولون وقال فقهاء يجعل على بطنه مرآة او شيئا ثقيلا حتى لا ينتفخ. واليوم - [00:17:54](#)

لا نحتاج الى هذا يقول عرضه للمكيف او اجعله في مكان بارد حتى لا يحصل له هذا الانتفاخ ويجوز لك ان تخبر الناس بموته وهذا هو النعي وقد نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشي - [00:18:17](#)

في اليوم الذي مات فيه وواعد الناس وخرجوا الى المصلى وكبر اربعا وصلى عليه صلاة الغاية هذا نعلن جائز ونعى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاييدا وابن روائح ونعى كذلك جعفر - [00:18:36](#)

مؤتة وعيناه تذرفان عليه الصلاة والسلام لا بأس بالبكاء على الميت كما سيأتينا ان شاء الله فلما نعاهم عليه الصلاة والسلام دل على ان النعي يجوز وانما المحرم هو النعي الذي يكون على وجه الجزع والتسخط - [00:18:53](#)

كان يقول ومصيبته قد مات فلان ويعدد محاسنه مات الامام العلامة مات خير الناس مات ثلث مستضعفين ثم يبدأ ويحدد في هذه المحاسن مثل هذا من الجزع والندبة والنياحة حرمت في الشريعة - [00:19:13](#)

اما مجرد الاعلام يقال قد مات هاليوم فلان ابن فلان والصلاة عليه المسجد الفلاني او مات الداعية فلان الشيخ فلان قول امير فلان الدكتور فلان او المهندس لا بأس من الاوصاف - [00:19:41](#)

لكن لا يزداد في اوصاف الصلاح والندبة والنياحة هذا اجازه العلماء من النعي الذي لا يقترن في نياحة وندبة اما ما كان مقرونا بنياحة وندبة فان ذلك لا يجوز اذا حصل الموت للميت - [00:20:01](#)

واخبر الناس بذلك ان يسجل ميت اي غطاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب يمانية وهذه الثياب المخططة فيها خطوط والسنة اذا مات الميت ونزل به الموت ان يسجل - [00:20:22](#)

والا يبقى مكشوفاً للناس ما يفعله بعض الناس من التجمهر عند الميت وعند حصول احتضار اذا كان على جنبات الطريق في حادث هذا خلاف السنة بين السنة اذا مات الميت - [00:20:52](#)

يسجل مباشرة يغطي هكذا فعل فعل برسول الله صلى الله عليه وسلم واذا ما مات الميت فان السنة ان يسرع بتجهيزه ومعنى ذلك ان يغسل ويكفن صلى عليه ويدفن سريعا - [00:21:09](#)

لماذا الامر الاول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حملتم جنازة اسرعوا فاما خير يقدمونها اليه واما شر يضعونه عن رقابكم فاذا كان هذا الاسراع في حملها لتقديمها للخير - [00:21:34](#)

وهي تقول قدموني قدموني الصالحة والسيئة تقول يا ويلها اين تذهبون بها فاذا كان هذا الصالح ينادي بالتقدم لا ينبغي ان يحبس بين ظهرائي اهلي وان يبقى بينهم وهذا يدل على هذا الحديث - [00:21:59](#)

الاشارة لوجه النص وهذه المسألة على وجه الخصوص نحتاج الى بسط وبيان نرجيه ان شاء الله الى ما بعد الفاصل وفاضل يسير ايها الاخوة والاخوات ثم نعود ونتم الحديث عن احكام - [00:22:21](#)

الاحتضار والموت وخصوصا عن مسألة الاسراع بتجهيزه. فانتظرونا يراعكم الله بالعلم كالازهار في البستان وجه النبي اذا تبسم ضاحكا يبدو كبد السرة بعد ثمانى. يلقي جريرا وهو سيد قومه بتبسم وتلطف وحنان وحصان عائشة المجنح مضحك - [00:22:40](#)

كن اذ كيف يصلح ذاك للطيران؟ اغنت سليمان الرياح عواصفا من امره عن ادوي كل حصان. واجب لقوم بالسلاسل جرروا. من بعد اسلام لخلد جنان اسروا فجاؤوا في القيود فاسلموا. طوعا فيا بشرى لهذا العاني. واعجب لمن لا - [00:23:21](#)

شاهد يوم القيامة غير نفس الجاني. ختم اللسان فلا يطيق تكلم كل من قيل انطقي بالحق للاركان حياكم الله ايها الاخوة والاخوات. مرحبا بكم الحديث عن احكام الاسراع بتجهيز الميت وبعض مسائله - [00:23:51](#)

كنا قد ذكرنا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعوا بجنازة فان تك صالحة وخير تقدمونها اليه وان تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم كما رواه الشيخان البخاري ومسلم - [00:24:28](#)

هذا الحديث دل به جماعة من الفقهاء على استحباب الاسراع في تجهيز الجنازة تقدم من الخير وما يروى عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم انه قال لا يحل لجيفة مسلم - [00:24:43](#)

ان تبقى بين ظهراني اهلها ضعف وما يشتهوا على اللسنة من قول الناس اكرام الميت هذا ايضا لا اصل له وليس بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك نقول - [00:24:57](#)

هو الاسراع بتجهيز الميت لكن اذا كان في تأخير الجنازة مصلحة ترجى فان تأخيره يجوز بل ربما كان اولى يموت الميت بعد صلاة الفجر فلا بأس ان يؤخر لصلاة الظهر - [00:25:14](#)

اجتماع الناس ان مقتضى الاسراع ان يغسل سريعا ويكفن صلى عليه من الضحى لكنه معلوم ومعهود انه في هذا الوقت الناس في اعمالهم او اذا كانوا في اجازة في نومهم وسباتهم - [00:25:36](#)

وفي بيوتهم لا ينتبهون واذا ما ارجيت الجنازة الى صلاة الظهر اجتمع الناس وكما سيأتينا ان شاء الله ان حصول الجمع فيه مصلحة للميت ومن حق الميت على ذويه ان يؤخروه حتى يجتمع الناس للصلاة عليه - [00:25:54](#)

كذلك المصالح فيما اذا كان قرابة الميت ليسوا قريبيين وهم يريدون ان يحضروا الجنازة فان تأخير الجنازة فيه مصلحة بمعنى انه اذا مات الميت اهله وان يكتفى بمن حضر للصلاة عليه. فهنا لا بأس - [00:26:14](#)

يعجل ويصلى عليه هذا الاولى لكن اذا كان ابنائه كما هو الحال اليوم يموت الميت وربما كان ابنائه في بلدة اخرى يموت في الشمال وابنائهم في الجنوب وفي الشرق وهم في الغرب - [00:26:39](#)

ويريدون انا اشهد الصلاة على ابيهم او العكس يموت الابن ويرغب والده بحضور جنازته وشهودها اذا كان كذلك فلا بأس بتأخير الميت يدرك من اهله وقرابته في الاستعجالي ربما تعريض لهم للخطر - [00:26:56](#)

واذكر ان رجلا حصل حادث لابنه وبنته ثم مات الابن والبنت في المستشفى عجل في جنازته فقدم ابن له مسافرين ليدرك الجنازة التي عجلت وكان مسرعا فلما قارب من المقبرة - [00:27:21](#)

حصلوا حادث ادخنة مسرعا توفي الابن الثاني وخرج من المقبرة من دافع ابنه الاول ثم تلقى خبر ونبأ وفاة ابنه الثاني من هذا الاسراء اذا كان يترتب على الاسراء ضرر - [00:27:49](#)

القرابة وجلب للعجلة لهم ينبغي ان يؤخر الميت ولا غرورة في ذلك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخر ومات عليه الصلاة والسلام يوم الاثنين وانما دفن عليه الصلاة والسلام - [00:28:08](#)

ليلة الاربعاء واخر عليه الصلاة والسلام ولو كانت التأخير محرما او مذموما لما اختار الله تعالى ذلك لنبيه عليه الصلاة والسلام هذي المسألة كالتالي الاولى هو الاستعجال اذا كان التأخير فيه مصلحة - [00:28:28](#)

وهو من الضار على الميت. جاز اما اذا كان الضرر لا يؤمن على الميت وان يكون هذا الميت في مكان لا تبريد فيه ويخشى عليه من التعفن والتغير فان حق الميت اولى من حق الحي - [00:28:50](#)

وحقه الخاص اما ان كان هذا الميت والمصلحة مرجوة اخر اما اذا كانت المصلحة لا ترجى وقراباته متوافرون الاصل ان يعجل ليقدم من الخير الذي ينتظره عند ربه عز وجل - [00:29:06](#)

كذلك ايها الاخوة من مسائل مهمة اذا مات الميت ان يصرع في قضاء دينه والدين اوسع من القرض من يتصور ان الدين هو القرض. القرض وان تأخذ مالا من احد - [00:29:27](#)

ثم ترد له بدل هذا المال لكن الدين وكل ما تعلق بذمتك من حقوق الغيث ربما كان قرضا وربما كان ثمن مبيع وربما كان ذلك كان غصبا بعين فاذا مات الميت - [00:29:44](#)

وعليه دين ويدخل في الدين ما يكون بيت المال متأخرات على المرء من ديون لبيت المال او ما عليه شركات الاتصال والهاتف وغيرها اذا كان عليه متأخرات من هذه الفواتير - [00:30:06](#)

وهذه الحقوق وجب على اهله ان يخرجوها سريعا الله عز وجل قدم الدين على الميراث قال من بعد وصية يوصى بها او دين قد قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:30:26](#)

نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه نفس المؤمن معلقة بهذا الدين حتى يقضى عنه ولما قدم رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى عليه وعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عليه دين - [00:30:43](#)

قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة علي يا رسول الله فلما كان ذلك صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وما زال عليه الصلاة والسلام ما فعلت الديناران - [00:31:01](#)

عتق رجل الان يا رسول الله وفيثها قال صلى الله عليه وسلم الان بردت عليه جلده فان الدين بار بالعبد ينبغي ان يسرع في تجهيزه دعاء المسلم اذا كان يعلم - [00:31:18](#)

عليه دينا ان يدونه في وصيته وهذا واجب عليه لبيرى ذمته وكذلك ينبغي ان يستعجل في وفاء وصيته واذا اوصى باطعام المساكين والفقراء وبذل المال للمحتاجين فان هذا ينبغي ان يستعجل به - [00:31:36](#)

لان فيه خيرا للميت وهو محتاج للحسنة اينما اوصى بصلاة وهبات ينبغي ان يستعجل اهله في تفريقها واخراجها ولا يتأخر فان الله قدمها في الذكر على الدين قال من بعد وصية يوصى بها او دين - [00:31:59](#)

وان كانت في الحكم بعد الدين وكذلك ايها الاخوة ينبغي المسلم ان يوصي لقرباته الذين هم ليسوا وارثين اما القرابة الوارثون ولا وصية لهم وقرباته من غير الوارثين يستحب ان يوصي لهم - [00:32:20](#)

قال جماعة من العلماء يجب يجب ان يوصي بقرباته غير الوارثين كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا وصية للوالدين والاقربين وهذا مكتوب ثم خص الوارث وبقي غيره عن وجوب - [00:32:41](#)

وهذا ان شاء الله احكام الوصية ونختم لقاء اليوم بوجوب تغسيل الميت بين الميت يجب تغسيه قد قال عليه الصلاة والسلام الرجل الذي وقصته دابته قال غسلوه اغسلوه بماء وسدر - [00:33:04](#)

ولا تمسوه طيبا وهذا امر منه عليه الصلاة والسلام والامر يقتضي الوجوب هنا قال العلماء يجب تغسيل الميت وهذا الوجوب وفرض كفاية وليس فرضا على عيال وسنفضل ان شاء الله - [00:33:28](#)

كيفية الغسل بحكمه اللقاء المقبل ان شاء الله استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه ونسأل الله عز وجل ان يغفر لنا جميعا عمدنا وخطأنا وجدنا وهزلنا وان يجعلنا واياكم من المؤمنين المتقين - [00:33:45](#)

الهداة المهتدين وسلام على خير خلق الله اجمعين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تلك العلوم دروسها ميسورة في صرح علم الراسخ الاركاني بشرى لنا - [00:34:04](#)

بالعلم كالازهار في البستان - [00:34:28](#)